مَرْويات الإمام إسماعيل بن أبي خالد الأحمسيّ (ت:١٤٦هـ)في سُنَنِ أبي داود السجستاني (ت:٢٧٥هـ) جمع ودراسة تحليلية

د.إياد إبراهيم حمودي

كلية الإمام الأعظم الجامعة- قسم الدعوة والخطابة والفكر.

Merawiat Imam Ismail bin Abi Khalid Al - Ahmasi (d. AH) in Sinan

(Abu Daoud al-Sijistani)

Collection and analytical study

Dr. Eyad Ibrahim Hamoudi Samarrai

Faculty of Imam Al-Azm University - Department of advocacy and speech and thought

ملخص البحث

البحث يتضمن مبحثين ذكرت في المبحث الأول:

المبحث الأول: حياته الشخصية، وسيرته العلمية ويتضمن:

المطلب الأول: حياته الشخصية.

المطلب الثاني: سيرته العلمية، وثناء العلماء عليه.

المبحث الثاني: مرويات الإمام إسماعيل بن أبي خالد في سنن أبي داود السجستاني.ذكرت هذه المرويات في السنن حسب الكتب والأبواب التي رتبها أبي داود في سنن وأخيرا الخاتمة: لخصت فيها أهم ما توصلت إليه من خلال إعداد هذا البحث.ثم ذكرت عد الأحاديث الواردة في سنن أبي داود .

Research Summary

The research includes two topics mentioned in the first topic:

The first topic: his personal life, and his biography includes:

First requirement: his personal life.

The second requirement: his scientific biography, and the praise of scholars.

The second topic: Merawiat Imam Ismail bin Abi Khalid in Sinan Abi Dawood Al-Sijistani. These narrated in Sunan according to the books and the doors arranged by Abu Daoud in Sunan

And finally the conclusion: Summarized the most important findings through the preparation of this research. Then I mentioned the ahaadeeth contained in Sunan Abi Dawood.

المقدمة

الحَمْدُ لله الذي تَفَضَّل علينا بِنِعَمهِ الظَّاهرة والباطنة وأجلها نعمة الإيمان والصلاة والسلام على سيدنا محمد صلى الله عليه وسلَّم الرسول الأمين الذي أنقذنا من الضلالة وهدانا إلى كتاب الله ودينه القويم، وعلى آله الطاهرين وصحابته أجمعين الذين جاء تعديلهم بنصّ الكتاب المبين:﴿رَّضِيَ اللهُ عَنْهُمْ وَرَضُواْ عَنْهُ وَأَعَدَّ لَهُمْ جَنَّاتٍ تَجْرِي تَحْتَهَا الأَنْهَارُ خَالِدِينَ فِيهَا أَبَداً ذَلِكَ الْفَوْزُ الْعَظِيمُ﴾[1] وعلى الأئمة المجددين والعلماء العاملين ولاسيما من كانوا من حفظة الكتاب الكريم، والمحدثين الذين ميزوا الصحيح من السقيم، وعلى من تبعهم بإحسان من المؤمنين الصادقين، صلاةً وسلاماً تأمّين إلى يوم الدين . **أما بعد:**

فإنَّ السنّة النَّبويَّة السَّامية قد لفتت انتباه المسلمين إليها منذ فجر الرسالة، فاعتنوا بها حفظاً وتدويناً،ونقلاً وتبليغاً،وشرحاً وتفصيلاً، ولاشك في أن المسلمين انطلقوا بذلك عملاً بتوجيه عليه

السلام:((نَضَّرَ الله إمرأً سَمِعَ مِنَّا حَدِيثاً فَحَفِظَهُ حَتَّى يُبَلِّغَهُ،فَرُبَّ حَامِلِ فِقْهٍ إلى مَنْ هُوَ أَفْقَهُ مِنْهُ، وَرُبَّ حَامِلِ فقه لَيْسَ بِفَقِيهٍ))[٢] . وكان من ثمارِ تلك العناية الفائقة التزام الصحابة الكرام ومن تبعهم من أئمة المسلمين المحدثين مناهج دقيقة وقواعد سديدة في نقل الأخبار والتحقق منها، فغدت تلك القواعد والمناهج مفخرة عظيمة من مفاخر هذه الأمة الكريمة، ولمَّا كان علم الحديث من أجل العلوم بعد القرآن الكريم نرى العلماء المسلمين قد وسعوا دائرة اهتمامهم بدراسته بعد جمعه، وتدوينه. فمنهم من رتب الأحاديث على الأبواب، ومنهم من رتَّبها على المسانيد، ومنهم من اقتصر على الصحيح، ومنهم من اعتنى بشرح الأحاديث. ورحم الله الإمام الشافعي إذْ أنشد :

كُلُّ العُلُومِ سِوَى القُرْآنِ مَشْغَلَةٌ إلاّ الحَديثَ وعِلْمِ الفِقْهِ في الدِّينِ

العِلْمُ ما كان فيه: قال،حَدَثنَا وما سِوَى ذاكَ وَسْوَاسُ الشَّياطِينِ.[٣]

ولهذا كُلّه كانت رغبتي الشَّديدة وحبي لعلوم السنَّة النَّبويَّة المطهرة في أن أكون أحد المحافظين عليها والمدافعين عنها والعالمين بها، وكذلك لإظهار مكانة أهل هذا العلم، ومن هؤلاء العلماء الإئمة، الإمام الجليل إسماعيل بن أبي خالد الذي حمل هذا الدين وكرّس حياته في خدمة كتاب الله تعالى وسنة نبيه ﷺ وتبليغها إلى الناس كافة، فكان موضوع بحثي الموسوم (مرويات الإمام إسماعيل بن أبي خالد في سنن أبي داود . جمع ودراسة تحليلية)، وهو موضوع جدير بالدراسة، فأردت من خلال بحثي هذا أن أبين سيرته العلمية، وجهوده الحديثية.

أما منهجي في البحث فكان كالآتي:

١. جمع ودراسة تحليلية لمرويات الإمام إسماعيل بن أبي خالد (رحمه الله) من سنن أبي داود .

٢. ذكرت الأحاديث على وفق ترتيبها في سنن أبي داود مبتدءاً بكتاب الصلاة، ومنتهياً بكتاب الملاحم

٣. قمت بجمع الأحاديث التي رواها أبو داود في سننه،ثم قمت بتخريج الحديث مجملاً ومفصلاً في الهامش، وذكرت الحكم على بعض الأحاديث التي لم ترد في الصحيحين، معتمداً على كتب التخريج، كمصباح الزجاجة في زوائد ابن ماجه للبوصيري وغيره.

٤. قمت بدراسة الحديث في صلب البحث وبعدها اذكر الحكم على الإسناد على ضوء دراسة الرواة، ثم أعقبها بذكر أقوال العلماء إنْ وَجدتُ ذلك، فإذا لم أذكر الحكم على الحديث ودراسة سنده، فالحديث صحيح لوروده في الصحيحين أو أحدهما.

٥. اعتمدت في الترجمة للرواة ودرجة كُلّ راوٍ على الكتب المعتمدة عليها، كالثقات للعجلي، والثقات لابن حبان، وسيرأعلام النبلاء للإمام الذهبي، وتهذيب التهذيب، وتقريب التهذيب للإمام ابن حجر العسقلاني في ذكر الطبقات، وغيرها .

٦. وضعت أرقاماً متسلسلة للأحاديث الواردة في هذا البحث من أولها إلى آخرها.

٧. اعتمدت على بعض كتب الشروح في شرح الأحاديث. ووضحت معاني الكلمات الغريبة في الأحاديث من النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير.

٨. ذكرت أهم ما يستفاد من الحديث من أحكام وآداب اسلامية .

٩. أما المصادر التي اعتمدت عليها فقد شملت التفاسير، وكتب الحديث وشروحه، وكتب التخريج، وتراجم الرجال والطبقات وغيرها. وقد تضمن البحث من مقدمة، ومبحثين، وخاتمة.

وختاماً أسأل الله تعالى أن يوفقنا إلى أنْ نترسَّم خُطى هؤلاء الجهابذة الأعلام الذين اخلصوا دينهم وجاهدوا في الله حق جهاده، وأن يجعل هذا العمل طريقاً إلى مغفرته وستره، وزلفى إلى مثوبته ورضاه. والله أعلم بالصَّواب وإليه المَرجِعُ والمآب. وآخر دعوانا أنْ الحَمدُ لله ربِّ العالمين. وصل الله على سيدنا محمد وعلى آله وصحبه أجمعين.

المطلب الأول حياته الشخصية ويتضمن: (اسمه وكنيته ولقبه، مولده ونشأته، طبقته، وفاته).

أولاً: اسمه، وكنيته، ولقبه. هو: إسماعيل بن أبي خالد، واسم أبي خالد هُرْمُز، وقيل: سعد، وقيل: كثير، أبو عبدالله البجلي الأحمسيّ، مولاهم الكوفي.(٤)

ثانياً: مولده ونشأته: **وُلِدَ** الإمام إسماعيل بن أبي خالد سنة(٦٠هـ) ستين للهجرة.(٥)

أمَّا نشأته: من تتبعي للمصادر التي ترجمت له، تبين أنَّه نشأ في بيت علم ، فوالده سعد البجلي الكوفي، كان أُمياً، حافظاً، ثقة، فقد روى عن أنس بن مالك، وأبي هريرة، وجابر بن سمرة رضي الله عنهم، وكان له من الأخوة، خالد، وسعيد،وأشعث، والنعمان، وروى عن أخيه سعيد، وأشعث، وكان من أوعية العلم، فقد جالس العلماء وأخذ منهم، وممن عاصره.(٦)

ثالثاً: طبقته . يعد الإمام إسماعيل بن أبي خالد(رحمه الله) من الطبقة الرابعة من التابعين.(٧)

رابعاً . وفاتـه.

١. قيل: توفي سنة (١٤٥هـ)(٨).

٢. وقيل: توفي سنة (١٤٦هـ)(٩). والذي نميل إليه ما ذكره الإمام البخاري: عن أبي نعيم: قال مات سنة ستٍ وأربعين ومئة وهذا أصح ممن قال: سنة خَمْسٍ والله أعلم.(١٠)

المطلب الثاني: سيرته العلمية ويتضمن:

أولاً: طلبه العلم والإخلاص فيه

من تتبعي للمصادر التي ترجمت له تبين ليَّ، أن الإمام اسماعيل بن أبي خالد كان حريصاً كُلّ الحرص على أن يجالس أهل العلم، وأن ينتفع من جلوسه معهم في طلب العلم؛ لأنه يوصله إلى علم عظيم، وإيصال العلم الذي تلقاه من شيوخه، ويُحدِّث به تلاميذه . قال الإمام إسماعيل: "كنَّا في كُتَّاب

القاسم بن مُخَيمرة[١١] فكان يعلّمُنا ولا يأخذ منّا أجراً "[١٢]. وذكر الإمام البخاري[١٣] في التاريخ الكبير،قال: " قال يحيى[١٤]: وسمعت الأعمش[١٥] يقول لأبي معاوية الضرير[١٦] . وجعله يحدثه عن اسماعيل، عن أبي صالح[١٧] في التفسير . أما أنه كان يطلب الشيوخ . قال يحيى: قال اسماعيل: كان أبو صالح جاراً لنا فكنت لا أسأله عن شيئ من التفسير إلاَّ فسره."[١٨]

ثانياً: معرفته وعلومه

أخذ الإمام إسماعيل بن أبي خالد من بعض الصحابة، وكبار التابعين، وممن عاصروه، وتربى على أيديهم منذ نعومة اظفاره فاصبح مُلماً بالكثير من العلوم والمعارف، فكان له عِلمٌ بالتفسير،وكان محدثاً، وفقيهاً. وسأذكر بعض هذه العلوم منها:

١. **التفسير** :أخذ الإمام إسماعيل التفسير على أبي عبدالرحمن السُلميّ[١٩]. قال الإمام إسماعيل (رحمه الله)، "كان أبو عبدالله . يعني أبو سلمة . يعلمنا القرآن خمس آيات خمس آيات"[٢٠] وقد جاءت عنه روايات عديدة في تفسير القرآن الكريم مما يدل على أنه له اطلاعٌ واسعٌ بتفسير الآيات القرآنية وقال يحيى بن سعيد: " كان ابن أبي خالد يفسر القرآن، وكان أصغر من النخعي بسنتين".[٢١] قال الإمام شعبة بن الحجاج[٢٢]: "سألت إسماعيل بن أبي خالد عن (الأيام المعدودات) في قوله تعالى:﴿ **وَاذْكُرُواْ اللّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ**﴾[٢٣] قال: أيام التشريق"[٢٤] وعن شعبة أيضاً: عن اسماعيل بن أبي خالد في قوله تعالى:﴿ **وَتُخْرِجُ الْحَيَّ مِنَ الْمَيِّتِ وَتُخْرِجُ الْمَيَّتَ مِنَ الْحَيِّ** ﴾[٢٥] قال: " تخرج النُّطفة من الرَّجُلِ، وتخرج الرَّجل من النُّطفة"[٢٦]. وعن أبان بن تغلب(٢٧) عن إسماعيل بن أبي خالد في تفسير قوله تعالى:﴿إِنَّ أَصْحَابَ الْجَنَّةِ الْيَوْمَ فِي شُغُلٍ فَاكِهُونَ ﴾(٢٨). قال: في شُغْلٍ عَمَّا يلقى أهل النَّار(٢٩). وعن شعبة عن إسماعيل بن أبي خالد قال: كان الرَّجلُ يسلم فيلومه أهلهُ وبَنُوهُ (٣٠) وأخرج بن المنذر(٣١)، وابن أبي حاتم عن إسماعيل بن أبي خالد في قوله تعالى: ﴿وَاذْكُرُواْ اللّهَ فِي أَيَّامٍ مَّعْدُودَاتٍ﴾(٣٢) ،قال: أيام التشريق﴿وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾(٣٣) قال: القرآن: ﴿ وَهُدُوا إِلَى الطَّيِّبِ مِنَ الْقَوْلِ﴾ ، قال: الإسلام (٣٤) . وعن عبدالرحمن بن أبي حاتم(٣٥) عن إسماعيل بن أبي خالد في قوله تعالى:﴿وأيدناه بروح القدس﴾(٣٦) ، قال أعانه جبريل.(٣٧)

٢ . الحديث :يعد الإمام إسماعيل بن أبي خالد من الحفاظ، وأحد أئمة الحديث الذين يحظون بمكانة عالية في رواية الحديث، لما يتميز به من الصدق في الرواية ،والضَّبط، والعدالة، إذْ أجمع العلماء، والحفاظ على توثيقه، وجلالته، والاحتجاج بمروياته عند أهل زمانه، ومن بعدهم.قال ابن المديني(٣٨): " اسماعيل بن أبي خالد له ثلاث مئة حديث". قال الإمام أحمد(٣٩): " ليس في القوم مثل إسماعيل بن أبي خالد، ثم مُطرِّفَ إلاّ ما كان من مجالد(٤٠)، فإنَّه كان يكثر ويضطرب".(٤١)قال العجلي(٤٢) :"

وكان اسماعيل طحاناً، ثبتاً في الحديث، رجلاً صالحاً، ثقة، وكان عالياً في شيوخ الكوفيين ".(٤٣)قال الإمام الذهبي(٤٤): " أجمعواعلى إتقانه، بالاحتجاج به، ولم يَنْبزْ بتشيع ولا بدعة، ولله الحمد يقع لنا جملة، وحديثه من أعلى ما يكون في صحيح البخاري".(٤٥)وقال الإمام الذهبي أيضاً : " أحد أئمة الحديث، وكان صاحب سنة،وهو راوية قيس بن أبي حازم(٤٦)، وحديثه نحو خمس مئة حديث، وحديثه يقع عالياً في الغلانيات"(٤٧)

المطلب الثالث ـ مكانته العلمية وثناء العلماء عليه :

تبوء الإمام إسماعيل ابن أبي خالد مكانة علمية مرموقة بين معاصريه، ويشهد له بذلك بعض شيوخه، وطلبته، الذين أخذوا العلم عنه، والعلماء الذين جاءوا من بعده، وسأذكر بعض هذه الأقوال : قال عامر بن شراحيل الشَّعبي(٤٨): " إسماعيل بن أبي خالد هذا يزدرد العلم ازدراداً ".(٤٩) وقال الشَّعبي أيضاً: "إسماعيل يحسوا العلم حسواً" .(٥٠)قال أبو إسحاق السبيعي(٥١): "إسماعيل شرب العلم شرباً ".(٥٢)قال سفيان الثوري(٥٣): "حفاظ الناس ثلاثة: إسماعيل ابن أبي خالد، وعبد الملك بن أبي سليمان(٥٤)، ويحيى بن سعيد القطان، وهو يعني إسماعيل أعلم الناس." بالشَّعبي وأثبتهم فيه.(٥٥) وقال الإمام أحمد بن حنبل : " أصحُّ الناس عن الشعبيّ، بن أبي خالد ،قلت:فزكريا(٥٦)، وفراس(٥٧)، وابن أبي السَّفر(٥٨)؟، قال: ابن أبي خالد يشرب العلمَ شرباً، ابن أبي خالد أحفظهم".(٥٩) . قال أبو داود(٦٠): " قُلنتُ لأحمد: اصحاب الشعبيّ مَنْ أحَبُّهم إليك؟ قال: ليس عندي فيهم مِثلُ اسماعيل بن أبي خالد. قُلتُ:ثُمَّ مَنْ؟ قال: مُطرِّفٌ."وذكر عبدالرحمن بن أبي حاتم أيضاً، قال: سمعت أبي يقول: " لا اقدم أحداً على ابن أبي خالد من أصحاب الشعبي وهو ثقة، أروى من بيان، وفراس، وأحفظ من مجالد".(٦١)قال الحافظ الإمام الذَّهبي قال: "إسماعيل بن أبي خالد الإمام الحافظ أحد أعلام لحديث، كان حجة، متقناً وكثيراً للحديث، وكان طحاناً وكان صالحاً ثبتاً ".(٦٢) وقال الإمام الذهبي أيضاً: " أخبار بن أبي خالد كثيرة ومحاسنه جمه".(٦٣)

ـ وذهب محمد بن عبدالله الموصلي(٦٤) قال: "حجة، إذا لم يكن اسماعيل حجة، ومن يكن حجة؟.(٦٥) ومن هذا يتبين لنا المكانة الكبيرة التي يتمتع بها الإمام إسماعيل بن أبي خالد (رحمه الله) عند العلماء الذين كانوا يدققون في أحوال الرواة لكي يقفوا على دقائق الأمور فيما له علاقة بالرواية وما يتعلق بها.

المطلب الرابع ـ ويتضمن: (شيوخه ، وتلاميذه).

أولا: شيوخه. أخذ الإمام إسماعيل بن أبي خالد العلم من بعض الصحابة، وكبار التابعين، وممن هم من أقرانه، وعلماء كثيرين، لذلك تنوعت معارفه، وعلومه بتنوع الشيوخ الذين أخذ منهم، كالحديث،والتفسير وغير ذلك، وسأركزعلى بعض منهم: حَدَّثَ عن اسماعيل بن عبدالرحمن السَّدي،

وأخوته (أشعث،وخالد،وسعيد،والمنذر)، وأصبغ مولى حريث بن عمرو،والحارث بن شبيل بن عوف،حكيم بن جابر الأحمسيّ، وذكوان أبي صالح السَّمان، والزبير بن عدي، وزر بن حبيش، وزيد بن وهب الجهنيّ، وسلمة بن كهيل وأبيه، وطارق بن عمرو، وعامر الشَّعبيّ،عبدالله بن أبي أوفى، وعبدالله بن عيسى بن عبدالرحمن بن أبي ليلى،وعطاء بن السائب، وعمرو بن حريث المخزومي، وعمرو بن عبدالله أبو اسحاق السبيعي، وقيس بن أبي حازم، وقيس بن عائذ أبو كاهل، ومحمد بن سعيد بن أبي وقاص، ووهب السَّوائي أبي جحيفة وخلق(٦٦).

ثانياً : تلاميذه. روى عن الإمام اسماعيل بن أبي خالد رواة كُثر،وسأذكر بعض منهم. فقد رروى عنه إبراهيم بن حميد الرؤاسي، وأبو معاوية الضرير، وجرير بن عبدالحميد، وجعفر بن عوف وحفص بن غياث، والحكم بن عتيبة مات قبله، وأبو اسامة حماد بن اسامة، وزائدة بن قدامة، وزهير بن معاوية، وسعدان بن يحيى اللخمي، وسفيان الثوري، وسفيان بن عيينة، وشريك بن عبدالله النخعيّ، وشعبة بن الحجاج، وعباد بن العوام، وعبدالله بن المبارك، وعبيدالله بن موسى وهو آخر من حدَّث عنه من الثقات، وعلي بن مسهر،ومحمد بن بشير العبدي، ومحمد بن خالد الوهبي، وهشيم بن بشير، ويحيى بن سعيد القطان، ووكيع، ويزيد بن هارون، وخلق(٦٧).

المبحث الثاني

مرويات الإمام اسماعيل بن أبي خالد في سنن أبي داود السجستاني.

المطلب الأول: كتاب الصلاة. باب في المحافظة على وقت الصلاة.

١. قال أبو داود: حدثنا مُسدَّدٌ، حدثنا يحيى ،عن إسماعيلَ بنَ أبي خالد،حدثنا أبو بكر بن عُمَارَةَ ابن رؤيْبةَ،عن أبيه،قال: (سألهُ رَجُلٌ من أهلِ البَصرةِ،فقال: أخبرني ما سَمِعْتَ مِنْ رَسولِ الله ﷺ،قال: سَمِعْتُ رسولَ اللهﷺ يقول:((لا يَلِجُ النَّارَ رَجُلٌ صَلَّى قبلَ طُلوعِ الشَّمسِ وقبلَ أَن تَغْرُبَ))،قال: أنْتَ سَمِعْتَهُ منّهُ؟ ثلاثَ مَراتٍ، قال: نَعَمْ ، كُلُّ ذَلكَ يقولُ سَمِعَتْهُ أُذُنَايَ وَوَعاهُ قَلْبي، قال الرَّجُلُ: وأَنا سَمِعْتُهُ ﷺ يقولُ ذلكَ).

التخريج: أخرجه أبو داود، ومسلم(٦٨)

شرح الحديث:قوله :((لايلج))، أي: لا يدخل النَّار(٦٩) أحد صَلَّى قَبلَ طُلوعِ الشَّمسِ وقَبلَ غروبها يعني: (صلاة الفجر والعصر)، وخَصَّ الصلاتين بذلك؛ لأن الصُّبحَ لذيذ الْكَرَى، أي: النَّوم، والعصر: وقت الاشتغال بالتجارة، فمن حافظ عليهما مع المشاكل كان الظاهرمن حاله المحافظة على غيرهما والصلاة تنهى عن الفحشاء والمنكر. وأيضاً هذان الوقتان مشهودان يشهدُهما ملائكةُ اللَّيل والنَّهار، ويرفعون فيهما أعمال العباد.(٧٠)

أهم ما يستفاد من الحديث:

حَثَّ النَّبيّﷺ أمتهُ المحافظة على هذين الوقتين لما فيهما من البركة والثواب، وتسمى هذين الوقتين بالبردين، أي: الغدوة والعشي لبرد الهواء فيهما بالنسبة إلى وسط النَّهار، وأراد الصبح والعصر لكونهما في طرفي النَّهار أوالصبح والعشاء لوقوعهما أولاً وآخراً للصلوات فيكون ما بينهما من الذنوب محرزاً ببركتهما ومكفراً،دخل الجنَّة، أي: دخولاً أولياً.(٧١)

كتاب الصلاة . باب النَّهي عن الكلام في الصَّلاة

٢. قال أبو داود:حدثنا مُحَمَّدُ بن عيسى،أخبرنا هُشيمٌ، أنبأنا إسماعيلُ بن أبي خالد،عن الحارث بن شُبيْلٍ، عن أبي عمرو الشَّيباني،عن زيد بن أرقم، قال:(كان أحدنُاَ يُكَلِّمُ الرَّجُلَ إلى جَنْبِهِ في الصلاة، فنزلت:﴿ وَقُومُواْ لِلّهِ قَانِتِينَ﴾(٧٢)، فأُمِرنا بالسُّكوتِ،ونُهينَا عن الكلامِ).

التخريج: أخرجه أبو داود، ومسلم، والترمذي(٧٣).

شرح الحديث: قوله:(يكلّم أحدنا صاحبه) قال ابن حجر: "بحاجته تفسير لقوله نتكلَّم،والذي يظهر أنهم كانوا لايتكلَّمون فيها بكل شيءٍ،وإنما يقتصرون على الحاجة من ردَّ السلام ونحوه"(٧٤).قوله: (حتى نزلت). قال ابن حجر: "ظاهر في أَنَّ نسخ الكلام في الصلاة وقع بهذه الآية فيقتضي أنَّ النخ وقع بالمدينة؛لأنَّ الآية مدنية فيشكل ذلك على قول ابن مسعود إنَّ ذلك وقع لما رجع من عند النَّجاشي وكان رجوعهم من عِنَدِهِ إلى مكة؛وذلك أنَّ بعض المسلمين هاجر إلى الحبشة، ثم بلغهم أنَّ المشركين أسلموا فرجعوا إلى مكة فوجدوا الأمربخلاف ذلك واشتد الأذى عليهم فخرجوا إليها أيضاً،فكانوا في المرة الثانية اضعاف الأولى، وكان ابن مسعود مع الفريقين، فجنح القاضي أبو الطَّيب الطَّبريّ وآخرون: إلى الأول، وقالوا: كان تحريم الكلام بمكة، وحملوا حديث زيد بن أرقم على أنه وقومه لم يبلغهم النَّسخُ، وقالوا: لامانع أن يتقدَّم الحكم، ثم تَنزِلَ الآية بوقفه، وجنح آخرون: إلى الترجيح فقالوا: يترجح حديث ابن مسعود بأنه حكى لفظ النَّبيّﷺ بخلاف زيد بن أرقم"(٧٥) .قوله:(قانتين) قال الزَّجاج:" القانت: المطيع، والقانت . الذاكر الله كما قال عَزَّوجل ﴿وَكَانَتْ مِنَ الْقَانِتِينَ﴾(٧٦) أي: العابدين، والمشهور في اللغة والاستعمال أنَّ القنوت: الدعاء في القيام، وحقيقة القانت، أن القائم بأمر الله، فالداعي إذا كان قائماً خّصَّ بأن يقال له: قانت؛ لأنه ذاكر الله عَزَّوجل وهو قائم على رجليه، فحقيقة القنوت العبادة والدعاء لله في حال القيام، ويجوز أن يقع في سائر الطاعة؛ لأنه إنْ لم يكن قياماً بالرجْلين فهو قيام بالشيء بالنِّية.(٧٧)قال ابن دقيق العيد: " لفظ الراوي يُشعر بأن القنوت في الآية: السكوت لما دَلَّ عليه لفظ "حتى" التي للغاية، والفاء التي تشعر بتعليل ما سبق عليها لما يأتي بعدها، وقد قيل إنَّ القنوت في الآية: الطاعة"(٧٨). قوله: (فأمرنا بالسكوت). قال ابن حجر: "أي: عمَّا كان يفعلونه من ذلك تكميل أجمعوا على أن الكلام في الصلاة من عالِمٍ بالتَّحريم عامدٍ لغير مصلحتها،أو انقاذ مسلم مُبْطل لها،وأختلفوا في الساهي،والجاهل فلا يبطلها القليل منه عند الجمهور، وأبطلها الحنفية مطلقاً "(٧٩) .قال

ابن حجر: "ظاهرٌ في أن المراد بالقنوت: السكوت"(٨٠) قوله:(ونهينا عن الكلام). قال ابن دقيق العيد: " يقتضي أن كُلَّ عمل ما يسمَّى كلاماً فهو منهي عنه، وما لايسمَّى كلاماً فدلالة الحديث قاصرة في النهي عنه،وقد اختلف الفقهاء في أشياء: هل تُبطل الصلاة أم لا؟ كالنَّفخ، والتنحنح بغير عِلَّة وحاجة، والبكاء الذي يقتضيه القياس: أن ماسُمِّي كلاماً فهو داخل تحت اللفظ،وما لا يسمَّى كلاماً، فمن أراد إلحاقه به كان ذلك بطريق القياس فليراعِ شرطه في مساواة الفرع للأصل"(٨١). وقال ابن دقيق أيضاً: " هذا اللفظ أحد ما يستدلُّ به النسخ،وهو تقدم أحد الحكمين على الآخر،وليس كقول الراوي: هذا منسوخ لأنه يطرقه احتمال أن يكون قاله عن اجتهاد"(٨٢).

أهم ما يستفاد من الحديث: حَثَّ النبيّﷺ الصحابة على النَّهي عن الكلام في الصلاة.قال أبو عيسى: " والعمل عليه عند أكثر أهل العلم، قالوا: إذا تكلَّم الرجل عامداً في الصلاة، أو ناسياً أعاد الصَّلاة. وهو قول سفيان الثوري، وابن المبارك، وأهل الكوفة، وقال بعضهم: إذا تَكلَّمَ عامداً في الصلاة أعاد الصَّلاة، وإن كان ناسياً أو جاهلاً أجزأَهُ، وبه يقول الشَّافعيّ"(٨٣). قال العيني في عمدة القاري: "مذهب اصحابنا أنه لايجوز الكلام في الصلاة إلاَّ بالتكبير، والتَّسبيح، والتهليل، وقراءة القرآن، ولايجوز أن يتكلم فيها لأجل شيء حدث من الإمام في الصلاة، والكلام يبطل الصلاة سواء كان عامداً أوناسياً أوجاهلاً، وسواء كان إماماً أو منفرداً، وهو مذهب إبراهيم النَّخعي، وحماد بن أبي سليمان،وابن نافع من اصحاب مالك، واحتجوا في ذلك بحديث معاوية بن الحكم السَّلمي أخرجه مسلم مطولاً وفيه: إنَّ هذه الصلاة لا يصلح فيها شيء من كلام الناس إنَّما هو التَّسبيح، والتكبير وقراءة القرآن"(٨٤)(٨٥)

المطلب الثاني.كتاب المناسك: باب أمر الصفا والمروة

٣. قال أبو داود: حدثنا مُسدَّدٌ،حدثنا خالد بن عبدالله،حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،عن عبدالله بن أبي أوفى، أنَّ رسولَ اللهﷺ اعْتَمَرَ فَطَافَ بالبيتِ وَصَلَّى خَلفَ المقامِ رَكْعَتينِ وَمَعهُ مَنْ يَسترهُ مِنَ النَّاسِ، فقيل لِعَبْدِ اللهِ أَدَخَلَ رَسولُ اللهِ ﷺ الكَعْبَةَ؟ قال:لا.

التخريج: أخرجه أبو داود، والبخاري، ومسلم، وابن ماجه، والبيهقي، والبغوي(٨٦).

شرح الحديث: قوله: (اعتمر رسول الله ﷺ) المراد به عمرة القضاء،فكانت سنة سبع من الهجرة قبل فتح مكة، وقوله:(و صَلَّى خلف المقام ركعتين) أي: مقام إبراهيمعليه السلام(٨٧). قال شمس الحق العظيم آبادي: " والصحيح أن مقام إبراهيم: هو الحجر الذي يُصلَّي عنده الأئمة، وذلك الحجرهو الذي قام إبراهيمعليه السلام عند بناء البيت، وإنما أُمروا بالصلاة عنه ولم يؤْمروا بمسحه وتقبيليه،والمراد به الركعتان بعد الطواف(٨٨). والواو في(ومعه) للحال، وقوله:(ويستره من الناس) أي: يحجز بينه وبين الناس،حتى لايقطع عليه صلاته، وحماية له، وقوله: (أَدخَلَ؟) الهمزة للاستفهام، أي: البيت (٨٩).وروى الإمام أحمد في مُسنده عن جابر قال: كان في الكعبة صُورٌ فأمر النَّبيّ ﷺ عُمرَبن الخطاب أنْ يَمْحُوها،فَبَلَّ عُمَرُ

ثوباً ومحَاها به، فدخلها رسول الله ﷺ وما فيها منها شيءٌ(٩٠) . وقيل: دخل النَّبيّ ﷺ البيت فوجد فيه صورة إبراهيم، ومريم، فقال:((أماهُم فقد سمعوا أن الملائكة لاتدخل بيتاً فيه صورة،هذا إبراهيم مُصَور ،فما باله يستقسم)).(٩١) قال علي بن بطال:" وكان ابن عمر يحج كثيراً ولا يَدْخُلُ، وقال: ليس دخول الكعبة من مناسك الحج، ألا ترى أنَّ النَّبيّ ﷺ لم يدخلها حين أعتمر ،فمن دخلها فهو حسن، ومن لم يدخلها فلا شيء عليه، وروى عن ابن عباس أنه قال: دخول الكعبة ليس من مناسككم"(٩٢).قال النووي: " قال العلماء: وسبب عدم دخولهﷺ ما كان في البيت من الأصنام، والصور ،ولم يكن المشركون يتركونه لتغييرها،فلما فتح الله تعالى مكة دخل البيت وصلَّى فيه، وأزال الصِّور قبل دخوله والله أعلم"(٩٣).

أهم ما يستفاد من الحديث: بين النبيّﷺ في هذا الحديث وما بعده من الحديث المتقدم أركان، العمرة لمن أراد العمرة مبيناً ترتيبها كما فعله النّبيّ ﷺ، وقد نصَّت الأحاديث على أن أركان العمرة هي: الطواف بالبيت سبعة اشواط،، والصلاة بركعتين خلف المقام، والسَّعي بين الصفا والمروة، وحلق أو تقصير الرأس ومن ثم الإحلال، وقبل هذه الأركان هو الشروع من مكان الميقات مقتدياً بالنَّبيّ ﷺ .

كتاب المناسك:باب أمر الصفا والمروة

٤. قال أبو داود: حدثنا تميم بن المنتصر، أخبرنا إسحاق بن يوسف، أخبرنا شريك عن إسماعيل بن أبي خالد، قال: سمعت عبدالله بن أبي أوفى بهذا الحديث زاد(ثُمَّ أتَى الصَّفَا والمَرْوَةَ فَسَعَى بَيْنَهُمَا سَبْعاً ثُمَّ حَلَقَ رَأْسَهُ).

التخريج: تقدم تخريجه في الحديث السابق ص١٩.

المطلب الثالث: كتاب الجهاد باب في الهجرة هل انقطعت

٥. قال أبو داود:حدثنا مسدد،حدثنا يحيى،عن إسماعيل بن أبي خالد، حدثنا عامر، قال: أَتى رجل عبد الله بن عمرو وعنده القوم حتى جلس عنده،فقال: أَخبرني بِشيءٍ سَمِعْتَهُ مِنْ رَسُولِ اللهِ ﷺ،فقال: سَمِعْتُ رَسُولَ اللهﷺ،يقول:((المُسْلِمُ مَنْ سَلِمَ النَّاسَ مِنْ لِسَانهِ وَيَدِهِ، والمُهَاجِرُ مَنْ هَجَرَ مانَهَى الله عنه)).

التخريج:

أخرجه أبو داود، والبخاري، ومسلم.(٩٤)

شرح الحديث: قوله:((المسلم)). قال ابن بطال:" يريد المسلم المستكمل لأمور الإسلام خلاف قول المرجئة"(٩٥)(٩٦).قال الإمام النووي في قوله:((المسلم))"معناه المسلم الكامل،وليس المراد نفي أصل الإسلام عَنْ مَنْ لم يكن بهذه الصفة، بل كما يقال: العلم مانفع،أو العالم زيد،أي: الكامل أو المحبوب، وكما يقال: الناس العرب، والمال الإبل، فكله على التفضيل لا الحصر. ويدلّ على ما ذكرناه من معنى الحديث قوله: أي المسلمين خير،قال: ((من سَلِمَ الناس من لسانه ويده))، ثم أنَّ كمال

الإسلام والمسلم مُتعلّقٌ بخصال أُخر كثيرة، وإنَّما خَصَّ ما ذكرناه من الحاجة الخاصة والله أعلم "(٩٧).قوله:((من سَلِمَ الناس من لسانه ويده)). قال ابن بطال: "هذه أمثال ضربها النَّبيّﷺ لأُمَّته لينبههم بها على استشعار الحذر خوف التورط في محارم الله، والوقوع في معاصيه،وَمَثَلَ لهم ذلك بما عاينوه وشاهدوه من أمور الدنيا؛ ليقرب ذلك من أفهامهم ويكون أبلغ في موعظتهم(٩٨) وقال النووي في قوله: ((مَنْ سَلِمَ المسلمون من لسانه ويده)). "معناه من لم يُؤذِ مُسلماً بقول، ولافعلٍ، وخَصَّ اليد بالذكر؛ لأنَّ معظم الأفعال بها، وقد جاء القرآن العزيز بإضافة الاكتساب، والأفعال إليها لما ذكرناه والله تعالى أعلم"(٩٩) . قوله:((والمهاجر من هجر مانهى الله عنه)). قال البغوي: " وأفضل المهاجر من جَمعَ هِجران وطنه ماحَرَّمَ الله عليه."(١٠٠)

أهم ما يستفاد من الحديث:في هذ الحديث جُملٌ من العلم، ففيها:

اولاً: الحَثُّ على إطعام الطعام، والجود، والإعتناء بنفع المسلمين.

ثانياً: فيه الحَثُّ على ترك أذى المسلمين بكل ما يؤذي، وسر الأمر قي ذلك حسن التخلق مع العلم، كما قال الحسن البصري رحمه الله تعالى في تفسير الأبرار:" هم الذين لايؤذون الذَّر، ولايرضون الشَّر".

ثالثاً: الحَثُّ على تألُّفِ قلوب المسلمين واجتماع كلمتهم وتوادهم، واستجلاب ما يحصل ذلك.

رابعاً: فيه الرَّد على المرجئة، فإنه ليس عندهم إسلام ناقص.

خامساً: الحَثّ على ترك المعاصي، واجتناب المناهي(١٠١) .

المطلب الرابع :كتاب الخراج والإمارة والفيء. باب ما جاء في طلب الإمارة

٦. قال أبو داود:حدثنا وَهَبُ بن بقيَّة،حدثنا ،حدثنا خالد،عن إسماعيل بن أبي خالد عن أخيه،عن بشر بن قرَّة الكلبي عن أبي بردة بن أبي موسى، قال: انْطَلَقْتُ مَعَ رَجُلينِ إلى النَّبيّﷺ، فَتشَهَّدَ أحَدُهُما، ثمَّ قال: جِئْنَا لِنَسْتَعينَ بِنَا على عَمَلِكَ، وقال الآخر: مِثْلَ قَوْلِ صاحبِهِ، فقال: ((إنَّ أخونَكُمْ عِنْدَنا مَنْ طَلَبهُ)) فأعتذر أبو مَوسى إلى النَّبيّﷺ، وقال: لَمْ أَعْلَم لِمَا جاء لَهُ، فلم يستعنْ بهما على شيءٍ حتى مات)).

التخريج: أخرجه أبو داود، و أحمد، والبزار، والنسائي(١٠٢) .

رجال الإسناد:

١. وهب بن بقية بن عثمان بن سابو الواسطي،أبو محمد المعروف وهبان، مولى ثقيف، ثقة، يروي عن خالد بن عبدالله، وأغلب بن تميم، وغيرهم، روى عنه مسلم وأبو داود وغيرهم، مات سنة(٢٣٩هـ).(١٠٣)

٢. خالد بن عبدالله الطحان بن عبدالرحمن الطحان المزني،الواسطي،يكنى أبا القاسم، ويقال: أبو محمد، من الصالحين، روى عن اسماعيل بن أبي خالد وغيره، مات سنة (١٧٩هـ)(١٠٤).

٣. أخيه: مجهول لا يعرف من هو.

٤. بشر بن قرة الكلبيّ، كوفي، صدوق، وقيل :قرة بن بشر يروي عن أبي بردة بن أبي موسى، روى عنه اسماعيل بن أبي خالد عن أخيه وأبو داود سماه بشر بن قرة، والنسائي سماه قرة بن بشر، وقال يحيى بن سعيد:مجهول الحال، من السادسة.(١٠٥)

٥. أبو بردة بن أبي موسى الأشعري، واسمه الحارثويقال:عبدالله بن عامر بن قيس، تابعي، إمام، فقيه، ولى قضاء الكوفة فعزله الحجاج وولى أخاه أبا بكر مكانه، روى عن الزبير بن العوام ،وسمع علي بن أبي طالب ﷺ،مات سنة (١٠٤هـ) وقيل: (١٠٣هـ).(١٠٦)

٦. أبو موسى: واسمه عبدالله بن قيس بن وهب بن مسلم بن الأشعر البصري، له صحبة، روى عن أنس بن مالك، وأبو سعيد الخدري وغيرهم، مات سنة(٤٤هـ).(١٠٧)

الحكم على الحديث: بعد دراسة اسناد الحديث تبين اسناده ضعيف لضعف بشر بن قرة، ولإبهام أخي اسماعيل بن أبي خالد.. فبشر بن قرة قال الإمام الذهبي في الميزان:٣٢٤/١ لا يدرى من ذا، قال ابن حجر في تهذيب التهذيب:٤٥٦/١: وقال ابن القطان: مجهول الحال، أما إبهام أخي إسماعيل بن أبي خالد، قال المزي في التحفة: ٤٦٧/٦ كان لإسماعيل ثلاثة إخوة : سعيد، وأشعث، ونعمان، وقد روى إسماعيل عنهم كُلّهم فالله أعلم أيهم هذا. أما سعيد فقد وثقه العجلي:٣٩٦/١ وقال: كوفي ،تابعين ثقة، وابن حبان في الثقات: ٢٨٣/٤ ،وقال ابن حجر في التهذيب: ٢٢/٤ روى له النسائي، وابن ماجه من حديث اسماعيل عن أخيه ولم يسمياه، وأما أشعث فذكره ابن حبان في الثقات: ٣٠/٤، وقال: روى عنه أخوه إسماعيل، وأما نعمان، فلم نجد من ترجم له، وجاء ذكره في بعض الروايات عند يعقوب بن سفيان في المعرفة والتاريخ :٢/ ١٨٨و١٨٩و٢٧١ وذكر المزي في تهذيبيه:٧٠/٣ أيضاً أخاً رابعاً لإسماعيل، من شيوخه وهو خالد بن أبي خالد ولم نقع له على ترجمة كذلك ، ثم أنه قد أختلف فيه على إسماعيل، وهذا الحديث فقد رواه غير واحد عن سفيان الثوري عن اسماعيل بغير ما رواه أبو داود في سننه أي: بغير لفظ .

شرح الحديث:قوله:(فَتَشهدَ) أي:خَطَبَ،وقوله:((إنَّ أخونكم)) أي: أكثركم وأشدَّكم خيانة، وقوله: ((من طلبه)) أي: العمل، وقوله:(لِمَا جاءا) بصيغة التثنية: أي الرجلان، وقوله: (فلم يستعين) أي: النَّبيّ ﷺ ، وقوله:(حتى مات) أي: النَّبيّ ﷺ (١٠٨). قال المهلب: "فيه دَليلٌ على أنَّ مَنْ تَعاطىَ أمراً وسَوَّلَتْ له نَفْسُهُ أنَّه قائم بذلك الأَمر أنَّه يُخْذل فيه في أغلب الأَحوال؛ لأن مَنْ سأل الإمارة لا يسألَها إلاّ وهو يرى نفسه أهلاً لها، وقد قال ﷺ:((وِكلَ إليها)) بمعنى لايعني على ما أعطاه، والتعاطي أبداً مَقْرون بالخِذْلانِ، وإنَّ من دعى إلى عملٍ أو إمامة في الدِّين فَقَصرَ نفسه عن تلك المنزلة وَهَابَ أمرالله، رزقه الله المعونة، وهذا مبنى على أنَّه من تواضع لله رفعه".(١٠٩)وأخرج البخاري،ومسلم في صحيحهما من حديث عبدالرحمن بن سمرة،قال: قال لي رسول الله ﷺ : ((ياعبدالرحمن لا أل الإمارة فإنك أُعْطيتها عن مسألةٍ

وكِلْتَ إليها،وإنْ أُعطيتها عن غير مسألةٍ أُعِنْتَ عليها،وإن حلفت عن يمينٍ،فرأيت خيراً منها فَكَفِّره عن يمينك، وأْتِ الذي هو خيرٌ)).(١١٠) قال ابن حجر: "والنهي عن التَّمني أبلغ من النهي عن الطَّلب،ومعنى الحديث: أنَّ من طلب الإمارة فأُعطيها تُرِكَتْ إعانته عليها من أجل حرصه" وقال الحافظ أيضاً: " أنَّه لايلزم من كونه لايُعان بسبب طلبه أن لايُحصل منه العدل إذا ولى أو يُحمل الطَّلب هنا على القصد،وهناك على التولية".(١١١) قال الشوكاني: "قال العلماء: والحكمة في أنه لا يُولّي الولاية أنه يُكَّلُ إليها معه إعانة، وإذا لم يكن معه إعانة لايكون كُفئاً ولا يولّي غير الكُفء؛ لأنه فيه تهمة" وقال أيضاً: " وبالجملة الطَّالب مسلوب الإعانة تورط فيما دخل فيه، وخسرالدنيا والآخرة، فلا تَحلُّ تولية من كان كذلك، ربَّما الطالب للإمارة مُريداً بها الظُّهورَ على الأعداء والتنكيل بهم فيكون في توليته مَفسدةٌ عظيمةٌ".(١١٢)

أهم ما يستفاد من الحديث:

أولاً: أن طلب الإمارة فيما يتعلق بالحكم مكروه، فيدخل في الإمارة القضاء ، والحِسبة ونحو ذلك، وأن من حرص على ذلك لا يُعان(١١٣) .

ثانياً: فإنَّ من لم يكن له من الله عون على عمله لايكون فيه كفاية لذلك العمل، فلا ينبغي أن يجاب على سؤاله، ومن المعلوم أن كل ولاية لاتخلو من المشقة،فمن لم يكن له من الله إعانة تَورَّط فيما دخل فيه، وخسر دنياه وَعُقباه،فمن كان ذا عقلٍ لم يتعرض للطلب أصلاً ولا يخفى ما في ذلك من الفضل(١١٤).

ثالثاً: طلب الإمارة أمانة كما قال النَّبيّ ﷺ حين سأله أبي ذرّ،قال: قلتُ يارسول الله ألا تَستعملني؟ قال: فضرب بيده على منكبي،ثم قال: ((يا أبا ذرّ إنَّك ضعيفٌ، وإنَّها أمانةٌ، وإنَّها يوم القيامةِ، خزيٌ وندامة، إلاَّ من أخذها بحقها وأدَّى الذي عليه فيها))(١١٥) . قال النووي: "وهذا الحديث أصلٌ عظيمٌ في اجتناب الولايات،لاسيما لمن كان فيه ضف عن القيام بوظائف تلك الولاية. وأما الخزي والنَّدامة فهو في حق من لم يكن أهلاً لها، أو كان أهلاً ولم يعدل فيها فيخزيه الله يوم القيامة،ويفضحه،ويندم على ما فرط. وأما من كان أهلاً للولاية وعدل فيها،فله فضلٌ عظيمٌ" (١١٦).

رابعاً: أن لايغلب جَوْرَهُ: أي كان عَدْلُهُ في حُكْمِهِ اكثر من ظُلمِهِ،كما يقال: غلب على فلان الكرم، أي: هو أكثر خِصالهِ، وظاهره ليس من شرط الأجر الذي هو الجنة أن لايحصل من القاضي جَوْرٌ أصلاً، بل المراد أن يكون جَوْرَهُ مغلوباً بعدله (١١٧).

المطلب الخامس: كتاب الجنائز. باب كراهية المغالاة في الكفن

٧. قال أبو داود:حدثنا محمد بن عبيد المحاربي، حدثنا عمرو بن هشام أبو مالك الجَنَبيُّ،عن إسماعيل بن أبي خالد، عن عامر، عن علي بن أبي طالب،قال: لا تغالِي[لا يُغالَى . لا تغال لي] في كفنٍ فأنِّي سَمِعْتُ رسول الله ﷺيقولُ:((لا تغالوا في الكَفَنِ، فأنه يُسْلَبُهُ سَلباً سريعاً)).

التخريج: أخرجه أبو داود، والبيهقي، في الكبرى كتاب الجنائز:باب ترك القصد فيه: ٥٦٦/٣ رقم (٦٦٩٥)، والبغوي(١١٨). في شرح السنة: كتاب الجنائز:باب التكفين:٣١٧/٥ رقم (١٤٧٨).

رجال الإسناد:

١. محمد بن عبيد المحاربي الكندي، أبو جعفر الكوفي النَّحاس، ثقة، روى عن أبيه وشريك، وأبي الأحوص، وعنه أبو داود، والترمذي، والنسائي،مات سنة(٢٥١هـ).(١١٩)

٢. عمرو بن هاشم، أبو مالك الجنبي من أهل الكوفة يروي عن هشام بن عروة، ومحمد بن اسحاق، وروى عنه العراقيون، صدوق لم يكن صاحب حديث، وكان ممن يقلب الأسانيد ويروي عن الثقات ما لا يشبه حديثه الإثبات، ولا يجوز الاحتجاج بخبره من الطبقة التاسعة.(١٢٠)

٣. الشعبي: تقدمت ترجمته ص١٠.

الحكم على الحديث: بعد دراسة رواة الحديث تبين انَّ الحديث حسن. ذكر أبو الحسن القطان في بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام، قال: " الشعبيّ رأى علي بن أبي طالب، لم يزد على هذا، وهو حديث لاينبغي ان يقال فيه: صحيح، بل حسن؛ لأنه من رواية عمرو بن هاشم الجنبي،عن اسماعيل بن ابي خالد،عن عامر الشعبيّ. وعمرو بن هاشم . وإن كان قد وثقه ابن معين في معرفة الرجال:٨٦/١ وغيره . فإن البخاري قال في التاريخ الكبير:٣٨١/٦ قال:فيه نظر عن ابن اسحاق،وضعف مسلم مطلقاً في الكنى : ٧٥٥/٢، وقال الإمام أحمد بن حنبل في العلل ومعرفة الرجال:٥٢٥/٣هو صدوق ولكن لم يكن صاحب حديث، وقال أبو حاتم البستي في المجروحين:٧٧/٢ كان ممن يقلب الاسانيد، ويروي عن الثقات ما لايشبه حديثه الإثبات لايجوز الإحتجاج بخبره، وفي الحديث انقطاع بين الشعبيّ وبين علي بن أبي طالب ﷺ وقد قيل للدارقطني: سمع الشعبيّ من علي؟ قال: سمع منه حرفاً، ماسمع غير هذا ذكر هذا في كتاب العلل:٩٧/٤."(١٢١)

شرح الحديث: قوله:(لاتغال) من المغالاة: يقال غاليت الشيء وغلوت فيه أَغْلو: إذا جاوزت في الحد(١٢٢). والمعنى: لا تبالغ ،وأصل الغلاء الإرتفاع ومجاوزة القدر في كُلِّ شيء وقوله: (فإنَّه يسلبه سلباً) أي: فإنَّ الشأن يسلب الميّت الكفن، والمعنى: يبلى عليه ويقطع ولا ينتفع به الميت، قال العيني: " فإن قلت: يعارضه حديث جابر ﷺ أخرجه مسلم عنه،قال، قال رسول الله ﷺ: ((إذا كَفَّنَ أَحَدُكُمْ أَخَاهُ فَلْيُحسنْ كَفَنَهُ))(١٢٣) ورواه الترمذي أيضاً ولفظه: ((إذا وَلِيَ أَحَدُكُم أخاه فليحسن كَفَنهُ))(١٢٤). قلتُ: لا تعارض بينهما؛لأن المراد به ليس بالمغالاة في ثمنه ورقته،وإنَّما المراد به كونه جديداً أبيض. حكاه

ابن المبارك، عن سلام بن أبي مطيع. قالوا:يستحبون أن تكون المرأة في غلاظ الثِّياب، وروى أيضاً عن الحسن،ومحمد أنه: كان يعجبهما أن يكون الكفن كتاناً،وروي أيضاً عن ابن الحنفية قال: ليس للميت من الكفن شيء،وإنَّما هو تكرمة الحيّ،وقيل: في الجمع بينهما: يحمل التحسين على الصفة،وتحمل المغالاة على الثمن،وقيل: التحسين حقّ الميّت فإذا أوصى بتركهِ اتبع، كما فعل الصِّديق ﷺ ،ويحتمل أن يكون اختار ذلك الثوب بعينه من التبرّك به،لكونه جاهد فيه، أو تعبد فيه، ويؤيده ما رواه ابن سعد من طريق القاسم بن محمد بن أبي بكر الصديق،قال أبو بكر:(كفنوني في ثوبي اللَّذين كُنتُ أُصلي فيهما)(١٢٥)، قلت: يحتمل وجهاً آخر وهو ان الثوب الذي اختاره كان وصل إليه من النَّبيّ ﷺ فلذلك اختاره تبركاً،وحقٌّ له هذا الإختيار" (١٢٦) قال البغوي في شرح السَّنَّة: "وروي عن أبي سعيد الخدري أنَّهُ لمَّا حَضرهُ الموت دعا بثيابٍ جُدَدٍ، فلبسها،ثم قال: سمعتُ رسولَ الله ﷺ يقول: ((المَيِّتُ يُبْعَثُ في ثيابه التي يموتُ فيها))، فأبو سعيد حَملَ الحديث على ظاهره، وتأوَّلَ بعض أهل العلم الحديث على غير ذلك، وقال: معنى الثِّياب: العمل، يريد أنَّهُ يُبعثُ على ما مات عليه من عَملٍ صالحٍ،أوعَملٍ سيِّئٍ، ولم يُرِدْ به الثَّوبَ نفسهُ، بدليل الحديث الصحيح:((يُحشر الناسُ حُفاةً عُراةً)) والعرب تقولُ: فلانٌ طاهرُ الثِّيابِ: إذ وصَفُوهُ بطهارة النَّفسِ إذا كان بخلافِ ذلك،والبراءة من العيوب، وفلانٌ دَنِسُ الثِّيابِ: إذا كان بخلاف ذلك، وقيل: في قوله سبحانه وتعالى:﴿ وَثِيَابَكَ فَطَهِّرْ﴾ (١٢٧) أيْ: عَمَلَكَ فأَصْلِحْ. ويُستحبُ تَجْميرُ الكَفنِ، قالت اسماء بنت أبي بكر رضي الله عنهما لأهلها:(أجمروا ثيابي إذا مِتُّ،ثم حنُطوني،ولا تَدروا على كفني حَنوطاً،ولا تُتْبِعوني بنارٍ)، وروي عن أبي هريرة أيضاً،أنَّهُ نهى أن يُتبعَ بنَارٍ بعدَ موته. واختلفوا في المِسكِ للمَيِّت،فكرهه بعض أهل العلم،أوصى عُمرُ في غسلهِ أن لايُقربوهُ مِسكاً،واستَحبهُ بعضهم،وهو قول أحمد،واسحاق، لمارُوي عن أبي سعيد، أنَّ النَّبيّ ﷺ سُئِلَ عن المسكِ، فقال: ((هُوَأطْيبُ الطِّيب))"(١٢٨).

أهم ما يستفاد من الحديث:

أولاً: استحباب التكفين في الثِّياب البيض.

ثانياً: استحباب تثليث الكفن.

ثالثاً:جواز التكفين في الثياب المغسول.

رابعاً: إيثار الحيّ بالجديد.

خامساً: جواز دفن الميَّت باليل.

سادساً: استحباب طلب الموافقة فيما وقع للأكابر.

سابعاً: أخذ المرء العلم عَمَّن دونه.

ثامناً: فضل أبي بكر الصديق ﷺ وصحة فراسته وثباته عند وفاته.

تاسعاً: وصية المَيّت مُعتبرة في كفنه،وغير ذلك من أمره إذا وافق صواباً،فإن أوصى بسرف،فعن مالك: (يكفن بالقَصْدِ، فإن لم يوص لم ينقص عن ثلاثة أثواب من جنس لباسه في حياته؛لأنَّ الزيادة عليها،والنُّقص منها خروج عن عادته،ولا خلاف في جواز التكفين في خلق الثِّياب إذا كانت سالمة وساترة له".(١٢٩)

كتاب الجنائز . باب كم يدخل القبر

٨. قال أبو داود:حدثنا أحمد بن يونس، حدثنا زهير، حدثنا إسماعيل بن أبي خالد،عن عامر، قال:((غَسَّلَ رَسُولَ الله ﷺ،عليٌّ والفضلُ، وأُسامة بن زيد، وهمْ أدْخَلُوهُ قَبْرَهُ))،قال: وحَدَّثني مُرَحَّبٌ او ابن أبي مُرحَّبٍ، أَنّهم أَدْخلُوا مَعَهُم عبدالرحمن بن عوفٍ، فلَمَّا فُرِغَ عليٌّ، قال:(إنَّما يَلِيَ الرَّجُلَ أَهْلُهُ).

التخريج : أخرجه أبو داود، وابن أبي شيبة،وأبي يعلى، والبيهقي(١٣٠) .

رجال الإسناد:

١. أحمد بن عبدالله بن يونس التميمي اليربوعي، من أهل الكوفة، ينسب إلى جده تخفيفاً، أبو عبدالله، الإمام الحجة، الحافظ، سمع من جده يونس بن عبدالله، وسفيان الثوري، روى عنه البخاري، ومسلم، وهو من كبراء شيوخه، مات سنة(٢٢٧هـ).(١٣١)

٢. زهير بن معاوية بن حديج الرحيل بن زهير، أبوخيثمة، من أهل الكوفة،سكن الجزيرة، يروي عن أبي إسحاق،روى عنه يحيى بن آدم وأبو نعيم، كان حافظاً متقناً، مات سنة (١٧٤هـ).(١٣٢)

٣. مَرْحَب أو أبو مرحب واسمه سويد بن قيس الأنصاري ،أبو مرحب، وقيل: أبو صفوان، له صحبة، سكن الكوفة، ثقة، يعد من الكوفيين، روى له أبو داود، والنسائي وابن ماجه.(١٣٣)

الحكم على الحديث: بعد دراسة السند تبين أن الحديث صحيح. قال ابن الأثير في جامع الأصول: أخرجه أبو داود، وهو مرسل صحيح، وله شاهد من حديث علي بن أبي طالب ﷺ عند الحاكم :٣٦٤/١ قال: (غسلت رسول الله ﷺ فذهبت انظر ما يكون من الميت فلم أرَ شيئاً، وكان طيباً ﷺ حيَّاً ومَيّتاً،وَلِيَ دفنه واجنانه دون الناس اربعةٌ: علي،والعباس، والفضل، وأبو صالح مولى رسول الله ﷺ، ولُحِد رسول اللهَ ﷺ لحداً، ونصب عليه اللَّبنُ نصباً) قال الحاكم: هذا حديث صحيح على شرط الشيخين،ولم يخرجا من غير اللحد، وعند البيهقي في الجنائز:٥٣/٤".(١٣٤) قال الشيخ شعيب الأرنؤوط: الحديث صحيح، وهذا اسناد رجاله ثقات، مرحب أو أبو مرحب قال عنه الحافظ ابن حجر في التقريب:٥٢٤/١ مختلف في صحبته، ونقل في تهذيب التهذيب:٨٤/١٠ عن ابن عبد البرأنه قال فيه: " ثقة في الكوفيين، ولايوجد أنَّ ابن عوف كان مع الذين دخلوا قبر النَّبيّ ﷺ إلاَّ من هذا الوجه"(١٣٥).

شرح الحديث:

قوله: (غَسَّلَ) بالتشديد،وفاعله علي،والفضل ابن عباس بن عمَّ النَّبيّ ﷺ، قوله: (وحدثني مرحب) أي: قال الشعبيّ،قوله:(إنَّما يلي الرَّجل أهله) من ولي الشيء يايه بالكسر فيهما،وفيه من الفقه استحباب نزول ثلاثة أنفس في القبر لتولي أمر الميّت فإن كانوا أكثر فلا بأس سواء كانوا وتراً أو شفعاً، وعن الحسن: " لايضرك شفع او وتر" وعن إبراهيم النخعي قال: "أدخل القبر كم شئت(١٣٦).

أهم ما يستفاد من الحديث:

أولاَ: استحباب تولي أمور الدفن أهل الميت حتى إذا كانت امرأة يتولى دفنها من بينها وبينه قرب بالمحامية أو المصاهرة أوالرضاع.

ثانياً: من السنة أن يدخل الميّت مما يلي القبلة.

ثالثاً: يجوز دفن الميّت في الليل.وهو قول أبي حنيفة،والشافعي، وأحمد، ومالك.

رابعاً: استحباب اللَّحد ونصب اللَّبن؛لأنه فُعِلَ ذلك برسول الله ﷺ.(١٣٧)

المطلب السادس: كتاب الأقضية ـ باب في هدايا العمال

٩. قال أبو داود: حدثنا مُسدَّد حدثنا يحيى،عن إسماعيل بن أبي خالد،حدثني قيس،قال:حدثني عَدِّي بنُ عُميرة الكندي،أنَّ رسول اللهﷺ،قال:((يا أيُّها النَّاسُ مَنْ عُمِّلَ مِنْكُم لَنَا على عَمَلٍ فَكتَمَنا مِنْهُ مِخْيطاً، فما فَوْقَهُ فهو غُلٌّ يأتي بِهِ يَوْمَ القيامةِ)) فَقَامَ رَجُلٌ مِنَ الأنْصارِ أَسودُ كأنِّي أَنظر إليه، فقال: يا رَسُولَ اللهِ، اقْبلْ عَنِّي عَمَلَكَ، قال:((وما ذاك؟))، قال: سَمِعْتُك تَقُولُ كذا وكذا، قال:((وأنا أقول ذلك [ذَاك] مَنْ استعملناهُ على عملٍ فليأتِ بقليلهِ وكَثِيرِهِ، فما أُتِيَ مِنْهُ أخذه [أَخَذُ] وما نُهِيَ عنه انتهى.

التخريج: أخرجه أبو داود، والإمام أحمد، ومسلم(١٣٨).

غريب الحديث : قوله : (غلل) الغلول: الخيانة في المغْنَم قَبل القِسْمة يقالُ: غَلّ في المغْنَم يَغُلّ غُلُولاً فهوُ غالّ . وكل من خانَ في شيء خِفْيَةً فقّد غَلّ،وسمّيت غلولاً؛ لأن الأيدي فيها مغلولة أي ممنوعة ، وقال أبو عبيد: " وأما الغلول من المغنم خاصة، ولانراه من الخيانة ولا من الحقد، ومِمَّا يبين ذلك أنَّه يقال من الخيانة: أغلّ يغلّ بالكسر، ومن الغلول: غلّ يغلّ بالضم ".(١٣٩)

شرح الحديث : قوله ﷺ :((يا أَيها النَّاسَ مَنْ عُمِّلَ)) بضم فتشديد ميم أي : جُعِلَ عاملاً ((منكم لنا على عَمَلٍ)) أي: دَسَّ عَنَّا من حاصل عَمَلِهِ (مِخْيطاً) بكسر فسكون؛ أي : إبرة , فما (فوقه) أي: في القلّةِ او الكَثرةِ إلى الصَّغرِ أو الكِبَر .قال الطيبيّ: الفاء للتعقيب الذي يفيد الترقي: أي فما فوق المِخيط في الحقارة, نحو قوله تعالى:﴿ إِنَّ اللَّهَ لاَ يَسْتَحْيِي أَن يَضْرِبَ مَثَلاً مَّا بَعُوضَةً فَمَا فَوْقَهَا﴾ (١٤٠) (فهو) أي: المخيط وما فوقه (غُلّ) بضم الغين أي: طوق من حديد , ويتحمل أنه بصيغة الماضي. فمعنى (غلّ)أي: خانة, يقال:غَلّ الرَّجل غلولاً خانة. وقيل:هو خاص بالفيء أي: المغْنَم, فالمعنى:أن من كتم من عمله بقدر المخيط فقد خانة . وفي المشكاة فهو العامل الكاتم غالّ) أي: خائنٌ،(يأتي به) أي:

بالمخيط فما فوقه،أو بما غَلَّ به،(يوم القيامة) أي: على عُنُقِهِ تفضيحاً وتشهيراً له بين العباد على رؤوس الأشهاد والبوار،(فقام رجل من الانصار) أي: خوف على نفسه من الهلاك (أسود) صفة رجل (قال يارسول الله اقْبَلْ) بفتح الموحدة (عني عَمَلُكَ) أي: أَقِلني منه،قال: ((وما ذاك)) اشارة إلى ما في الذّهن: ماحملك علة هذا القول؟ قال:(سَمِعْتُكَ تقول:كذا وكذا) أي:في الوعيد على العمل وهو لايخلو عن الزَّلل،قال: ((وأنا أقول ذلك)) أي:ماسبق من القول((من استعملناه على عَملٍ فليأتي بقليله وكثيره فما أوتي منه)) أي أعطي من ذلك العمل ((أخذه وما نُهي عنه انتهى)) أي: ومامُنع من أخذه امتنع عنه،وهو تأكيد لما قبله. قال الطَّيبيُّ: "قوله:: ((من استعملناه...الخ)) تكرير للمعنى ومزيد للبيان يعني: أنا أقول ذلك ولا ارجع عنه، فمن استطاع أن يعمل فليعمل،ومن لم يستطع فليترك.رواه مسلم، وأبو داود، واللفظ له، ولعلَّ اختار أبي اود لكونه أَفْيد في المقصود.(١٤١)

أهم ما يستفاد من الحديث :

أولاً: عدم الكتمان من قبل العامل، ولو كان بقدر مخيطاً وهو الإبرة فما فوقه شيء قليل تافه، ولو كان شيئاً يسراً، والتهاون في القليل يؤدي إلى التهاون في الكثير، والاستعفاف عن الشيء القليل من باب أولى أن يستعف عنه الكثير، فيكون العامل غال،أي خائن.

ثانياً: هداي العمال غلول كما بينها الحديث،وإن الإنسان إذا استعمل على عمل فإنه يأتي بالشيء الذي كُلِّفَ به،ولايأخذ شيئاً مقابله، وإنما يأخذ ما يعطى إياه من جهة الوالي،وينتهي عما نهى عنه من جهة الوالي.

ثالثاً: لايدخل الغلّ في هدايا العمال في الشهادات التقديرية فهذه ليست بهدية، كونه يعمل شيئاً يدل على جودته في عمله وإتقانه لعمله هذه لاتضر.

رابعاً: إذا كان التهادي موجوداً من قبل فلا بأس،وإن كان التهادي عند استعماله، فلا يجوز.

خامساً: يكون الكتمان يوم القيامة فضيحة له عندما يأتي وهو يحمله.

خامساً: أما الرجل الأنصاري فقد خاف من هذه التبعة،ومن هذه المسؤلية،فأراد أن يسلم وأن يبتعد عن أن يعرض نفسه للخطر،,ان يقع في أمر محظور.

المطلب السابع : كتاب الملاحم. باب خبر الجساسة

١٠- قال أبو داود: حدثنا محمد بن صدران, حدثنا المعتمر, حدثنا اسماعيل بن ابي خالد, عن مجالد بن سعيد,عن عامر قال: (أخبرتني فاطمة بنت قيس, أنَّ النَّبيَّ ﷺ صَلَّى الظُّهرَ، ثُمَّ صَعَدَ المِنْبَر, وكان لا يَصْعدُعليه إلاَّ يَوْمَ جُمْعةٍ قَبْلَ يومٍ أذن, ثُمَّ ذَكرَ هذهِ القَصَّة) , قال أبو داود: ابن صُدْران بَصْريٌّ غَرَقَ في البحرِ مع أبن مِسْورٍ لم يَسْلَمْ منهم غَيْرُهُ.

التخريج:

أخرجه أبو داود، وابن أبي شيبة في مصنفه، وابن ماجه، في كتاب الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى ابن مريم وخروج الدجال:٢/١٣٥٢رقم (٤٠٧٤)،والآجري(١٤٢)

رجال الاسناد

١ . محمد بن ابراهيم بن صدران بن سليم بن ميسرة الأزدي السَّلميّ, أبو جعفر البصري، ثقة، المؤذن, وقد ينتسب الى جده, يروي عن المعتمر بن سليمان، والبصريين, رووه عنه محمد ابن يزيد الدمشقي وابو داود والترمذي والنسائي, مات سنة (١٧٨هـ).(١٤٣)

٢. مجالد بن سعيد بن عمير بن ذي مران الهمداني, كوفي, ابن القطان يضعفه وابن مهدي لايروي عنه , رووه عن الشعبي وقيس بن ابي حازم , رووه عنه الثوري وشعبه وحماد بن زيد وغيرهم , تغير حفظه في اخره , وكان رديء الحفظ يقلب الاسانيد ويرفع المراسيل ,لا يجوز الاحتجاج به مات سنة (١٤٤هـ).(١٤٤)

٣. فاطمة بنت قيس الفهرية أخت الضحاك بن قيس, كانت من المهاجرات الأول, رووى عنها ابن عباس، وجابر، وأبو سلمى بن عبد الرحمن, صحابية مشهورة ماتت سنة (٥٠ هـ).(١٤٥)

الحكم على الحديث : الحديث صحيح واسناده ضعيف. قال الشيخ شعيب : هذا حديث صحيح، وهذا اسناد ضعيف لضعف مجالد بن سعيد. وأخرج حديث الجساسة مسلم في كتاب الفتن واشراط الساعة: باب قصة الجساسة: ٤/٢٢٦١رقم (٢٩٤٢) من طريق عبدالله بن بريدة عن الشعبيّ، وابن حبان (٦٧٨٩) من طريق حماد بن سلمة،عن داود بن أبي هند، والترمذي (٢٢٥٣) في الفتن:باب حديث تميم الداري في الدجال،قال أبو عيسى: وهذا حديث حسن صحيح غريب من حديث قتادة، عن الشعبيّ، وقد رواه غير واحد عن الشعبي، عن فاطمة بنت قيس.

شرح الحديث :هذا الحديث هو اخبارعن الحديث الذي قبله في سنن أبي داود (٤٣٢٦) من طريق فاطمة بنت قيس, قالت: سمعت منادي رسول الله ﷺ ينادي الصلاة جامعة فخرت وصلت مع رسول الله ﷺ فلما قضى رسول الله ﷺ الصلاة جلس على المنبر وهو يضحك, ثم قال:((هل تدرون لم جمعتكم؟)) قالو: الله ورسوله اعلم,قال:((أني ماجمعتكم لرهبة ولا رغبة, ولكن جمعتكم أن تميم الداريّ كان رَجُلٌ نصرانياً فجاء وبايع وأَسلم وحدثني حديثاً وافق الذي حدثتكم عن الدجال.

ما يستفاد من الحديث : أخبر النَّبي ﷺالصحابة عن الدَّجال الأعور وظهوره وصفته, وأنَّ تميم الداري كان نصرانياً يحدث النَّبي ﷺعن رجل كان في جزيرة من جزائر البحر فإذا بإمرأة تجر شعرها قال ماأنتي؟ قالت :الجساسة , فوافقه هذا الحديث الذي تكلّم به تميم الداري مع الحديث الذي تكلَّم به النَّبي ﷺعلى اصحابه.

الخاتمة

بعد الإنتهاء من دراسة هذا البحث عن(مرويات الإمام اسماعيل بن أبي خالد الأحمسي لابد أن أذكر أهم ماتوصلت إليه من عملي هذا , ويمكن أن أُوجزهُ بما يأتي:

١. يَعدُ الإمام أحمد أحد المحديثين المعروفين، فقد كان طحاناً، ثبتاً، ثقة، فقد أجمعوا على اتقانه، والإحتجاج به، وحديثه من أعلى مايكون في صحيح البخاري، ولم يُنْبز بتشيع، ولابدعة.

٢. كان محدث الكوفة في زمانه مع الأعمش .

٣. نشأ في دار علم، فوالده هرمز،وقيل: سعد، وقيل: كثير، روى عن أبي هريرة، وأبي سعيد الخدري رضي الله عنهما وغيرهما، روى عنه أولاده خالد، وأشعث، والنُّعمان واسماعيل.

٤. روى الإمام اسماعيل أيضاً عن أخوته، منهم سعيد، وأشعث.

٥. كان الإمام اسماعيل بن أبي خالد راوي قيس بن أبي حازم،والشَّعبيّ.

٦. تلقى علومه على يد بعض الصحابة، وكبار التابعين وشهد له بذلك، كالتفسير على يد أبي عبدالرحمن السَّلميّ، وأبي صالح، وله اطلاعٌ واسعٌ في تفسير بعض الآيات القرانية.

٥. ظهر أن مروياته تنوعت في مختلف أبواب العلم .

٦. أكثر مروياته موجوده في الصحيحين وغيرهما من الكتب المعتمدة عليها .

٧. ظهر من خلال البحث أن هذه المرويات في كتب الحديث منها:الصحيح، والضعيف وهذا موجز ما توصلت اليه : عد الأحاديث الي رواها إلإمام أبو داود في سننه عشرة أحاديث.الحديث الصحيح : (٧) الأحاديث هي (١-٢-٣-٤-٥-٨-٩).الحديث الضعيف (٣) الأحاديث هي (٦- ٧-١٠). وفي الختام فمهما يكن من أمر فهو جهد بشري يكتنفه النقصان. ولكن حسبي أنني بذلت جهداً في خدمة السُّنة النَّبوية الشريفة ,والله أسال أن يتقبله مني, وأن يعلمنا ما ينفعنا وينفعنا بما علمنا ويزيدنا علماً, ويجعلنا من عباده المتقين وآخر دعوانا أن الحمد لله رب العالمين .

هوامش البحث

(١) سورة التوبة آية /١٠٠.

(٢) أخرجه أبو داود في كتاب العلم : باب : فضل نشر العلم :٣ /٣٢٢رقم (٣٦٦٠)، والترمذي (٢٦٥٦) في كتاب العلم: باب ما جاء في الحث على تبليغ السَّماع بلفظ مطول، وقال أبو عيسى: حديث زيد بن ثابت حيث حسن، وابن ماجه في المقدمة: باب من بلغ علماً برقم (٢٣٠)،

(٣) ديوان الإمام الشَّافعي: ص٥٨.

(٤) ينظر: تهذيب الكمال في اسماء الرجال للمزي:٣/٦٩، وسير أعلام النبلاء للذهبي :٦ /٣١٠، وتهذيب التهذيب لابن حجر:١/٢٩١.

(٥) ينظر: تاريخ خليفة بن خياط:١/٢٣٢.

(٦) ينظر: تهذيب الكمال:٦٩/٣،تهذيب التهذيب: ٢٩١/١.

(٧) ينظر: تقريب التهذيب لابن حجر العسقلاني:١٠٧/١.

(٨) ينظر: الثقات لابن حبان: ١٩/٤، تهذيب الأسماء واللغات للنووي:١٢١/١.

(٩) ينظر: تاريخ أبي زرعة: ٢٩٧/١،سير أعلام النبلاء:٣١١/٦.

(١٠) التاريخ الكبير:٣٥١/١، تهذيب التهذيب:٢٩١/١.

(١١) هو:الإمام، القدوة، الحافظ ،كنيته أبو عروة الهمداني، الكوفي،نزيل دمشق، ثقة، وكان له أحاديث ،كان معلماً بالكوفة، روى عن أبي سعيد الخدري، وأبي موسى الأشعري، وعنه اسماعيل بن أبي خالد،. ينظر: الثقات لابن حبان: ٣٠٧/٥، سير أعلام النبلاء:٥٠٥/٥. ٥٠٧،.

(١٢) ينظر: سير أعلام النبلاء: باب من القاسم بن مخيمرة:٢٠٢/٥.

(١٣) هو: محمد بن اسماعيل بن إبراهيم بن المغيرة الجعفي البخاري،كنيته أبو عبدالله،إمام أهل الحديث،من مصنفاته: (صحيح البخاري،الأدب المفرد،التاريخ الكبير،والأوسط،والصغير)مات سنة (٢٥٦هـ). ينظر:تاريخ بغداد للخطيب البغدادي:٥/٢،وطبقات الحفاظ للسيوطي:٢٥٢/١.

(١٤) هو: يحيى بن سعيد القطان، يكنى أبا سعيد، ثقة، نقي الحديث،حجة، من أئمة الجرح والتعديل ، روى عن اسماعيل). ينظر: الطبقات الكبرى لابن سعد : ٢٩٣/٧، الثقات للعجلي: ٤٧٢/١.

(١٥) هو: سليمان بن مهران الأسدي بالولاء،كنيته أبو محمد، الكوفي،تابعي مشهور،كان عالماً بالقرآن، والحديث، والفرائض،مات سنة (١٤٨هـ). ينظر: تهذيب الكمال:٧٦/١٢، تذكرة الحفاظ: ١١٦/١.

(١٦) هو: محمد بن خازم السعدي التميمي،مولاً لهم من أهل الكوفة، وكان ثقة، كثير الحديث،حافظاً متقناً ولكنه كان مرجئاً، مات سنة (١٩٥هـ). ينظر: تهذيب التهذيب : ١٣٧/٩.

(١٧) اسمه باذام، وقيل: باذان، مولى أُمّ هاني بنت أبي طالب رضي الله عنها،كوفي،صاحب التفسير الذي رواه عن ابن عباس،ينظر:طبقات ابن سعد: ٢٩٦/٦،التاريخ الكبير:١٤٤/٢.

(١٨) التاريخ الكبير:٣٥٢/١ رقم (١١٠٨).

(١٩)هو: عبدالله بن حبيب بن ربيعة، ولأبيه صحبة، كوفي ثقة، كبير القدر،قرأ القرآن على عثمان، وعلي، وابن مسعود رضي الله عنهما وغيرهما، وحدث عن عمر، وعمان رضي الله عنهم، وعنه عاصم بن أبي النجود،واسماعيل بن أبي اود وآخرون،مات سنة (٧٤هـ) وقيل: سنة (٧٣هـ). ينظر: تهذيب الكمال:٤٠٨/١٤. ٤٠٩،معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي:٢٧/١.

(٢٠) ينظر: معرفة القراء الكبار على الطبقات والأعصار للذهبي:٢٩/١.

(٢١) ينظر: اكمال تهذيب الكمال . علاء الدين مغلطاي بن قليج:١٦٢/٢.

(٢٢) شعبة بن الحجاج بن الورد،أبو بسطام الواسطي، الإمام، الحافظ، أمير المؤمنين في الحديث ، عالم أهل البصرة وشيخها،روى عن اسماعيل بن أبي خالد،والحسن،وآخرون،مات سنة (١٦٠هـ). ينظر:سير أعلام النبلاء:٦/٦٠٣،تهذيب التهذيب:٤/٣٣٨.

(٢٣) سورة البقرة من الآية/٢٠٣.

(٢٤) ينظر: جامع البيان في تأويل آي القرآن للطبري:٤/٢١٠.

(٢٥) سورة آل عمران من الآية/٢٧.

(٢٦) ينظر: جامع البيان:٦/٣٠٥.

(٢٧) أبان بن تغلب بن رياح القاري الربعي،من أهل الكوفة، ثقة،روى عن أبي اسحاق السبيعي، والحكم،وشعبة، وآخرون، روى عنه شعبة، وحماد بن زيد، مات سنة (١٤١هـ). ينظر: الثقات لابن حبان:٦ /٦٧،تهذيب الكمال:٢/٧. ٨.

(٢٨) سورة يس من الآية/٥٥.

(٢٩) ينظر: جامع البيان للطبري:٢/٥٣٥.

(٣٠) ينظر: جامع البيان:٢٣/٤٢٥.

(٣١) هو: محمد بن إبراهيم بن المنذر النيسابوري،أبو بكر،الإمام،الحافظ،الفقيه،كان شيخ الحرم بمكة،مكن تصنيفاته (المبسوط،الإشراف في اختلاف العلماء،تفسير كبير) مات سنة (٣١٩هـ). ينظر:سير اعلام النبلاء:١١/٣٠٠،الأعلام للزركلي:٤/٢٩٤.

(٣٢) سورة البقرة من الآية/٢٠٣.

(٣٣) سورة الحج من الآية/٢٤.

(٣٤) ينظر: تفسير الطبري:٦/٢٤،الدر المنثور في التفسير بالمأثور للسيوطي:١/٢٣٢.

(٣٥) عبدالرحمن بن محمد بن ادريس بن المنذر التميمي الرازي أبو محمد بن أبي حاتم، الإمام، الحافظ، سمع أباه وغيره، ينظر: الوافي بالوفيات للصفدي:١٨/١٣٦،الأعلام: ٣/٣٢٤.

(٣٦) سورة البقرة من الآية/٨٧.

(٣٧) ينظر: الدر المنثور:١/٤٥٨.

(٣٨) هو: علي بن عبدالله بن جعفر بن نجيح السعدي،أبو الحسن مولاهم البصري،المعروف بابن المديني،الإمام،الحجة، ينظر: سير أعلام النبلاء:٩/١٠٤،تهذيب التهذيب:٢/١٥.

(٣٩) أحمد بن حنبل بن أسد الشيباني،أبو عبدالله،أحد المذاهب،تفرد بمعرفة الصحابة،والتابعين، له مصنفات منها: (المسند،كتاب العلل،الزهد):حلية الأولياء لأبي نعيم : ٩/١٦١

(٤٠) مجالد بن سعيد بن عمير بن ذي مران الهمداني،أبو عمرو، ويقال: أبو سعيد الكوفي، من صغار التابعين، العلامة،المحدث،روى عن الشعبيّ، وقيس بن أبي حازم وغيرهما، وعنه اسماعيل بن أبي خالد،وآخرون، ينظر :سيرأعلام النبلاء:٣٨٢/٦،تهذيب التهذيب: ٤٠/١٠.

(٤١) ينظر: المعرفة والتاريخ ليعقوب بن سفيان:١٦٥/٢. ١٦٦..

(٤٢) هو:أحمد بن عبدالله بن صالح،أبو الحسن العجليّ،الكوفي،مؤرخ،أحد الأئمة المشاهير،نزح إلى المغرب أيام محنة القرآن ينظر: العبر في خبر من غبر للذهبي:١٧٤/١،شذرات الذهب:٢٦٦/٣.

(٤٣) معرفة الثقات للعجلي: ٦٤/١.

(٤٤) هو: محمد بن أحمد بن عثمان بن قايماز،شمس الدين،أبو عبدالله الذهبي،إمام،الحافظ، العلامة،مامؤرخ،صاحب المصنفات الكثيرة منها: (تاريخ الإسلام،معجم الشيوخ،سير أعلام النبلاء) وغيرها. مات سنة (٧٤٨هـ). ينظر: شذرات الذهب:١٥٣/٦،الأعلام: ٣٢٥/٥.

(٤٥) سير أعلام النبلاء:١٧٧/٦.

(٤٦) قيس بن أبي حازم،واسم أبي حازم عوف بن الحارث البجلي الكوفي،كنيته أبو عبدالله، وقيل: أبو عبيدالله، قدم المينة ليبايع رسول الله ﷺ ينظر:الاستيعاب: ١٢٨٥/٢، أُسد الغابة: ٣٩٧/٤.

(٤٧) تاريخ الإسلام: ٦٨/٩. ٦٩.

(٤٨) عامر بن شراحيل بن عبد الشعبيّ الحميري،أبو عمرو الكوفي،الإمام،علامة العصر،رأى علي بن أبي طالب ﷺ،وسمع من عدة كبار الصحابة،وعنه اسماعيل بن أبي خالد،وآخرون مات سنة (١٠٤هـ). ينظر:الثقات لابن حبان:١٨٥/٥،تهذيب التهذيب:١٦٥/٥.

(٤٩) ينظر: الجرح والتعديل: ١٧٤/٢.

(٥٠) ينظر: تهذيب الكمال: ٧٣/٣.

(٥١) هو:عمروبن عبدالله، أبو اسحاق السبيعي الهمداني،ثقة،تغير قبل موته من الكبر،وسوء الحفظ، روى عن بعض الصحابة، ينظر:طبقات ابن سعد:٣١٣/٦،تهذيب التهذيب:٦٥/٨.

(٥٢) ينظر: الجرح والتعديل:١٧٤/٢، وتذكرة الحفاظ:١٥٣/١.

(٥٣) سفيان بن سعيد بن مسروق الثوري الكوفي، شيخ الإسلام،إمام الحفاظ، أمير المؤمنين في الحديث ،من مصنفاته: (الجامع الكبير،الجامع الصغير،الفرائض) مات سنة (١٦١هـ). ينظر:تهذيب الكمال:٢٣٠/٧،معجم المؤلفين لعمر كحالة:٢٣٢/٤.

(٥٤) عبدالملك بن أبي سليمان،واسم أبي سليمان ميسرة العرزمي الكوفي،كنيته أبو عبدالله، ثقة، كان من خيارأهل الكوفة وحفاظهم، مات سنة (١٤٥هـ). ينظر: الثقات لابن حبان:٩٧/٧،تهذيب الكمال:٣٢٣/١٨.

(٥٥) ينظر: تهذيب الكمال: ٧٣/٣.

(٥٦) زكريا بن أبي زائدة،واسم أبي زائدة فيروز وقيل: خالد الأعمى الكوفي،أبو يحيى،ثقة، روي عن الشعبي،وأبي اسحاق، روى عنه الثوري، ووكيع، واسماعيل بن أبي خالد، مات سنة (١٤٨هـ) وقيل: (١٤٩هـ). ينظر: الجرح والتعديل:٣/٥٩٤،الثقات لابن حبان: ٦/٣٣٤.

(٥٧) فراس بن يحيى الهمداني الخارفي،أبو يحيى المكتب، ثقة، روى عن إيراهيم التيمي، والشعبيّ، وعنه اسماعيل بن أبي خالد، والثوري،مات سنة (١٢٩هـ). ينظر:الثقات لابن حبان:٧/٣٢٣

(٥٨) هو:عبدالله بن أبي السفر،واسم أبي السفر سعيد بن كثير،وقيل: بن يحمد الهمداني الكوفي،ثقة، يروي عن الشعبيّ ،مات في خلافة مروان بن محمد. ينظر:الثقات لابن حبان:٧/٣٢٣

(٥٩) ينظر: الجرح والتعديل:٢/١٧٥،تهذيب الكمال:٣/٧٤.

(٦٠) هو: سليمان الأشعث بن اسحاق الأزدي السجستاني،أبو داود،إمام أهل الحديث في زمانه، من مصنفاته:(السنن،المراسيل) وغيرها،مات سنة (٢٧٥هـ). تذكرة الحفاظ:٢/١٥٢،الأعلام: ٣/١٢٢.

(٦١) الجرح والتعديل لابن أبي حاتم: ٢/١٥٧.

(٦٢) ينظر: تذكرة الحفاظ:١/١٥٣. ١٥٤.

(٦٣) ينظر: سير أعلام النبلاء:٦/١٧٧.

(٦٤) محمد بن عبدالله بن عمار،أبو جعفرالبغدادي المخزومي، نزيل الموصل، ثقة، أحد الحفاظ المكثرين،روى عن أبي معاوية الضرير،وهشيم وغيرهما، وعنه النسائي،وعلي بن حرب وآخرون، مات سنة (٢٤٢هـ) . ينظر: المعرفة والتاريخ:١/١٠٤،تهذيب التهذيب:٩/٢٥٦.

(٦٥) ينظر: تهذيب الكمال:٣/٧٥،سير أعلام النبلاء:٦/١٧٧.

(٦٦) ينظر:تهذيب الكمال: ٣/٧١،سير أعلام النبلاء:٦/١٧٦.

(٦٧) ينظر: المصدران أنفسهما.

(٦٨) سنن أبي داود كتاب الصلاة: في المحافظة على وقت الصلاة: ٢/١٧٥ رقم (٤٢٧)

(٦٩) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير(لج): ٥/٢٢٤.

(٧٠) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح . الملا علي:٢/٥٤٠ رقم (٦٢٥).

(٧١) ينظر: مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح للملا علي:٢/٥٤٠ رقم (٥).

(٧٢) سورة البقرة من الآية/٢٣٨.

(٧٣) سنن أبي داود كتاب الصلاة: باب النهي عن الكلام في الصلاة:١/٣٥٩ رقم (٩٤٩)، ومسلم في المساجد ومواضع الصلاة: باب تحريم الكلام ونسخ ما كان من اباحة:١/٣٨٣رقم (٥٣٩)

(٧٤) فتح الباري:٣/٧٤.

(٧٥) ينظر: فتح الباري: ٣/٧٤.

(٧٦) سورة التحريم من الآية/١٢.

(٧٧) معاني القرآن واعرابه: ٣٢١/١.

(٧٨) أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: ٢٩٢/١.

(٧٩) فتح الباري: ٧٥/٣،

(٨٠) فتح الباري: ٧٤/٣.

(٨١) أحكام الأحكام شرح عمدة الأحكام: ٢٩١/١.

(٨٢) أحكام الأحكام:٢٩١/١،وفتح الباري:٧٥/٣.

(٨٣) جامع الترمذي المسمى بسنن الترمذي: ص١٠٩ رقم : (٤٠٥) .

(٨٤) عمدة القاري: باب التوجه نحو القبلة: ١٤٠/٤.

(٨٥) صحيح مسلم كتاب المساجد ومواضع الصلاة: باب تحريم الكلام في الصلاة،ونسخ ما كان من

(٨٦) سنن أبي داود كتاب المناسك: باب أمر الصفا والمروة: ١٢٩/٢ رقم (١٩٠٢)

(٨٧) ينظر: فتح الباري لابن حجر: ٤٩٩/١،وعمدة القاري للعيني:٢٤٦/٩.

(٨٨) عون المعبود شرح سنن أبي داود:٤/١١ رقم (٣٤٥٥).

(٨٩) ينظر :فتح الباري لابن حجر: ٤٩٩/١،وعمدة القاري للعيني:٢٤٦/٩.

(٩٠) مسند أحمد:٤٠٩/٢٣ رقم (١٥٢٦١)، وعمدة القاري:٢٤٦/٩.

(٩١) ينظر: عمدة القاري: ٢٤٦/٩.

(٩٢) شرح صحيح البخاري لابن بطال:كتاب الحج:باب من لم يدخل الكعبة:٢٨٢/٤ رقم (٤٧).

(٩٣) المنهاج شرح صحيح مسلم بن الحجاج:٩٣/٩ رقم (٣٢٢٦/٣٩٦).

(٩٤) سنن أبي داود كتاب الجهاد: باب في الهجرة هل انقطعت:٣٣٧/٢رقم(٢٤٨١)

(٩٥) شرح صحيح البخاري:باب المسلم من سلم المسلمون من لسانه ويده: ٦٢/١.

(٩٦) المرجئة:أربعة أصناف:مرجئة الخوارج،ومرجئة القدرية، ومرجئة الجبرية، والمرجئة الخالصة، وقيل إنهم كانوا يقولون: ينظر: الملل والنّحل لأبي الفتح محمد بن عبد الكريم الشهرستاني:١٣٩/١.

(٩٧) المنهاج شرح صحيح مسلم:٢٠١/١ رقم (١٦٠).

(٩٨) شرح صحيح البخاري: باب الإنتهاء عن المعاصي: ١٩٤/١٠.

(٩٩) المنهاج: ٢٠١/١.

(١٠٠) شرح السنة:٢٧/١. ٢٨ رقم (١٣).

(١٠١) ينظر: شرح صحيح البخاري لابن بطال:٦٢/١، عمدة القاري:١٣٢/١.

(١٠٢) سنن أبي داود كتاب الخراج والإمارة والفيئ: باب ما جاء في طلب الإمارة:٦١/٣ رقم (٢٩٣٠) ،واخرجه الإمام أحمد في مسنده:٢٦٦/٣٢ رقم (١٩٥٠٨)

(١٠٣) ينظر: الثقات لابن حبان: ٢٩/٩، تهذيب الكمال: ١١٧/٣١.

(١٠٤) ينظر: الثقات لابن حبان:٦/٢٦٧،تهذيب التهذيب: ٣/١٥٩٢.

(١٠٥) ينظر: ميزان الإعتدال للذهبي:١/٣٢٤،تهذيب التهذيب:١/٤٥٦، تقريب التهذيب: ١/١٢٣.

(١٠٦) ينظر: تهذيب الكمال:٣٣/٦٦، سير أعلام النبلاء: ٥/١٩٩.

(١٠٧) ينظر: معرفة الصحابة لأبي نعيم :٤/١٧٩٤، الاستيعاب: ٤/١٧٦٢.

(١٠٨) ينظر: عون المعبود: ٨/١٤٨.

(١٠٩) شرح صحيح البخاري: ٨/٢١٧، وعون المعبود: ٨/١٤٨ رقم (٢٥٤١) .

(١١٠) صحيح البخاري كتاب الأحكام: باب من لم يسأل الإمارة اعانه الله عليها: ٤/٢٢٣٣ رقم (٧١٤٦)، ومسلم في كتاب الإيمان: باب ندب من حلف يميناً فرأى غيرها خيراً منها أن يأت الذي هو خير ويكفر عن يمينه:ص٤٦٤ رقم (١٦٥٢).

(١١١) فتح الباري: ١٣/١٢٤.

(١١٢) نيل الأوطار للشوكاني:٨/٩٦.

(١١٣) ينظر: فيح الباري: ١٣/١٢٤،ونيل الأوطار: ٨/٢٩٦.

(١١٤) ينظر: فتح الباري:١٣/١٢٤.

(١١٥) أخرجه مسلم في كتاب الإمارة: باب كراهة الإمارة بغير ضرورة: ص٥٢٤ رقم (١٨٢٥).

(١١٦) المنهاج: ١٣/٤١٤ رقم (٤٦٩٦).

(١١٧) ينظر: نيل الأوطار: ٨/٢٩٧.

(١١٨) سنن أبي داود: كتاب الجنائز: باب كراهية المغالاة في الكفن: ٣/١٤٣ رقم (٣١٥٤)،البيهقي في السنن الكبرى: كتاب الجنائز: باب من كره ترك القصد فيه: ٣/٥٦٦ رقم (٦٦٩٥)، والبغوي في شرح السنة:٥/٣١٧. ٣١٨ رقم (١٤٧٨).

(١١٩) ينظر: الكاشف:٢/١٩٩، تهذيب التهذيب: ٩/٣٣٢.

(١٢٠) ينظر: المجروحين لابن حبان: ٢/٣٧، تقريب التهذيب:١/٤٢٧ رقم (٥١٢٦).

(١٢١) بيان الوهم والإيهام الواقعين في كتاب الأحكام: ٥/٥٠. ٥١ رقم (٢٢٨٩).

(١٢٢) ينظر: النهاية في غريب الحديث والأثر لابن الأثير (غلا):٣/٣٨٣.

(١٢٣) صحيح مسلم كتاب الجنائز: باب في تحسين كفن الميت: ص٢٥٠ رقم (٩٤٣).

(١٢٤) سنن الترمذي: كتاب الجنائز: باب أمر المؤمن بإحسان كفن أخيه: ص٢٤١رقم (٩٩٥).

(١٢٥) الطبقات الكبرى لابن سعد: ٣/٢٠٥.

(١٢٦) عمدة القاري: ٨/٢٢٠.

(١٢٧) سورة المدثر من الآية/٤.

(١٢٨) شرح السُّنَّة كتاب الجنائز: باب التكفين: ٥/٣١٧. ٣١٨ رقم (١٤٧٨).

(١٢٩) عمدة القاري: ٢٢٠/٨.

(١٣٠) سنن أبي داود كتاب الجنائز: باب كم يخل القبر:١٦٣/٣ رقم (٣٢٠٩) و(٣٢١٠)،وابن أبي شيبة في مسنده: ١٤/٣ رقم (٣٧٩٣٠)

(١٣١) ينظر: طبقات ابن سعد: ٤٠٥/٦، سير أعلام النبلاء: ٤٨١/٨.

(١٣٢) ينظر: طبقات ابن سعد: ٤٢٧/٣، الثقات لابن حبان: ١٣٧/٦.

(١٣٣) ينظر: معرفة الصحابة: ١٣٩٨/٣، أُسد الغابة: ١٣٤/٥.

(١٣٤) جامع الأصول في أحاديث الرسول:٦٩/١١ رقم (٨٥٤١)،البدر المنير:٣٠٧/٥. ٣٠٨.

(١٣٥) ينظر: سنن أبي داود:١١٨/٥.

(١٣٦) شرح سنن أبي داود للعيني: ١٦١/٦.

(١٣٧) ينظر:عون المعبود:١١٦/٦،وشرح سنن أبي داود:١٦١/٦،

(١٣٨) سنن أبي داود: كتاب الأقضية: باب في هدايا العمال:٢٩١/٣ رقم (٣٥٨١)،

(١٣٩) غريب الحديث(غل): ٢٠٠/١، وينظر: النهاية في غريب الحديث (غلل): ٣٨٠/٣.

(١٤٠) سورة البقرة من الآية/٢٦.

(١٤١) مرقاة المفاتيح شرح مشكاة المصابيح:٢٤٣٦/٦ رقم (٣٧٥٢)،عون المعبود:٤٣٩/٩

(١٤٢) سنن أبي داود كتاب الملاحم: باب خبرالجساسة:١٠٣/٤ رقم (٤٣٢٧)،وابن أبي شيبة: ٤٩٧/٧ رقم (٣٧٥٢٠)، وابن ماجه في كتاب الفتن: باب فتنة الدجال وخروج عيسى بن مريم، وخروج الدجال:ص٤٣٨ رقم (٤٠٧٤) من طرق عن اسماعيل بن أبي خالد، والآجري في الشريعة كتاب التصديق بالدجال وأنه خارج في هذه الأمة :باب استعاذة النَّبيّ ﷺ من فتنة الدجال : ١٣١٧/٣

(١٤٣) ينظر: التاريخ الكبير: ٤٩/٨، الثقات لابن حبان: ٥٢١/٧.

(١٤٤) ينظر الضعفاء الصغير للبخاري: ١٣٠/١، الجرح والتعديل: ٣٦١/٨.

(١٤٥) ينظر: معرفة الصحابة: ٣٤١٧/٦، أسد الغابة: ٢٢٤/٧.